


دولية القنوات

والسلام في

الشرق الأوسط

د. جمال مرسى بدر



سائل مصر والاقتصاد الدولي

الآن ، وقد قررت مصر اعادة فتح قناة السويس للملاحة الدولية في ٥ يونيو القادم ، فان الوقت مناسب لوقفة تتفحص فيها مطالب اسرائيل ، فيما يتعلق بالقناة ، وتدبر فيها وقفنا من تلك المطالب ، والعوامل القانونية التي يجب ان تكون - في القليل - احد العناصر التي يبني علىها اي قرار سياسي يتتخذ ، او اي اتفاق يتوصّل اليه بين الاطراف .

اصبح لها حتما ان تمارس ذلك ، الحق ، غير ان اعتبار منع السفن الاسرائيلية من المرور في القناة يترتب على حالة الحرب بين مصر واسرائيل ، يقوم على أساس خاطئ ، ولا يستند الى فحص دقيق لقواعد القانون الدولي التي تحكم مرور السفن في الممرات المائية الصناعية ، التي لها حكم مختلف تماما عن حكم المضايق البحرية الطبيعية . ومن لهم في هذه الفترة بالذات ، أن توضح مصر للكافة : وبخاصة لاسرائيل وللدولتين العظيمتين المشتركتين في رئاسة مؤتمر جنيف ، ان قبول مصر لمرور السفن الاسرائيلية في القناة - ان حدث - سيكون تنازلاً عظيم الخطير ، ينبغي ان يقابله من الجانب الآخر « تنازل » ، في مثل وزنه ، وليس ذلك ، التنازل ، الا الاعتراف بحق مصر الاصيل غير القابل للتنازع في سلامتها القلبها وتكاملها ، وحق سوريا الماشي ، ثم حق شعب فلسطين في ان يكون له مكان دولي وكلها حقوق ثابتة اعتقدت عليها اسرائيل ، ولا تزال تصر على الاعتداء عليها .

حق المرور ليس تلقائيا
ان من مسلمات القانون الدولي العام ، ان قيام الدولة ياشناء طريق مواصلات دولي) يمعنني انه يصلح للربط بين عدة دول (ليس من شأنه بهذه ان يرتب لایة دول غير الدولة صاحبة الاقليم حقا في استعمال ذلك الطريق ، فمثل ذلك الحق لا ينشأ من مجرد واقعة وجود طريق للمواصلات - يجريها كان أم بريبا - وانما لايد لترتيب حق المرور للدول الأخرى غير الدولة صاحبة الإقليم ، من قوله هذه الاخيره . سواء اتخذ ذلك القبول شكل معاهدة دولية ، أو شكل تصريح من جانب واحد ، ويكون ذلك الحق مقصورا على حدود التصرف الذي انشاء لا يجاوزها .

سوف تطالب اسرائيل - بل هي طالبت فعلا - بالسماح لسفنها بالمرور في القناة بمجرد اعادة فتحها للملاحة ، شأنها في ذلك ، كما تقول ، شأنسائر الدول . واذا كانت اسرائيل تقدم هذا المطلب منذ الان ، ودون انتظار التسوية الشاملة ، فانها حتما سوف تدعى ان انتهاء حالة الحرب بينها وبين مصر - متى تتحقق في إطار تسوية شاملة للنزاع . - يجب ان يتربط عليه ، بطريقة تلقائية ، السماح لسفنها باستعمال القناة ، ومن شأن ذلك طبعا التقليل من أهمية قبول مصر لهذا المطلب الاسرائيلي ، اذ يكون قبولها اياه بمثابة اعتراف بحق قائم لاسرائيل كان منكروا عليها ، وليس تنازلا هاما من جانب مصر ، تنشيء به لاسرائيل حقا جديدا لم يكن اليها . وبالنالى لا يكون لقبول مصر هذا المطلب وزن كبير في ميزان المفاوضات يبرر من جانب اسرائيل قبول المطالب المصرية .

والواقع ان معظم المناوشات التي جرت ، ولا تزال تجري في موضوع مرور السفن الاسرائيلية في قناة السويس : تدور حول حالة الحرب القائمة بين مصر واسرائيل ، وأثرها في منع السفن الاسرائيلية من استعمال القناة تطبقا لاحكام اتفاقية الاستئانة . وحتى الفقهاء العرب الذين تصدوا للموضوع ، كانوا يستندون في الدفاع عن تصرفات مصر ، الى الحجة القريبة المبنية على قيام حالة الحرب ، بحيث تركت تلك المناوشات في اذهان متابعيها ، انتباها خطأنا بان منع اسرائيل من استعمال القناة ، إنما هو من آثار الحرب سيزول بزوالها ، ومعنى ذلك ان صع (وهو غير صحيح) ان لاسرائيل الحق في استعمال القناة ، وان حالة الحرب ان هي الا عائق يحول مؤقتا دون ممارسة حق المرور ، فإذا زال العائق ،

ما لم يكن تخصيص القناة للملاحة الدولية قد حملها على استعمال القناة . وعلى جعلها من طرقها الملاجية ، ولا بد من أن يكون اعتمادها على استعمال القناة جوهرها . يعنى أن يكون فعلياً وذا بال ، وواضح أن شيئاً من ذلك لا يتوفّر في حالة إسرائيل .

وهكذا نرى أن إسرائيل ليس لها في القانون الدولي . حق المرور في قناة السويس ومتنى لم يكن لها هذا الحق ابتداء فان منع سفنها من استعمال القناة لا يسقّن إلى مجرد قيام حالة الحرب .

اثر إنهاء حالة الحرب

لهذا ، فإن إنهاء حالة الحرب بين مصر وإسرائيل – إن حدث ضمن توسيعة شاملة جماعية مقبولة – لا يترتب عليه تقليانياً ، أن تكتسب إسرائيل حق المرور في القناة ، إذ أن ذلك الحق لم يكن لها في يوم من الأيام ، ولم تكن حالة الحرب مجرد عائق دون مرور سفنها ، متى زالت عادت تلك السفن إلى المرور . كلا ان السماح لسفن إسرائيل باستعمال القناة ، هو في الحقيقة انشاء حق مستحدث لإسرائيل ، لا يترتب بحكم القانون على انتهاء حالة الحرب ، بل سيكون أساسه القانوني ارادة مبنية من الدولة صاحبة الأقليل ، تتشاء بها لإسرائيل ذلك الحق المستحدث .

لذلك كان لا بد من أن ينظر الجميع إلى قضية المرور في القناة ، نظرة تقدير لحجم ذلك التنازل المصري الذي ينبغي أن يقابل به من جانب إسرائيل تنازل في مثل أهميته . ولكن ترى ما يكون ذلك التنازل ؟ إن استعادة مصر وسوريا لاراضيهما ، واسترداد شعب فلسطين حقوقه القومية ، لا يمكن اعتبارها تنازلاً مقابلًا ، لأن الامر هنا يتعلق بإعادة حقوق مقتضبة بينما

وتبرير ذلك ، بالنسبة للقنوات البحرية ، إن القناة بخلاف الضيق الطبيعي ، لا بد من اشتغالها وصيانتها وادارتها ونتيجة لذلك ، لا يكون شأن المرور فيها شأن المرور من الضيق ، إذ واضح أن من المشكوك فيه ، امكان اعتبار الدولة التي تتشاء مثل ذلك المر المائي ، ملتزمة بفتحه لسفن جميع الدول مجرد كونها قد اشتملت القناة .

إسرائيل ليست طرفاً
كما أنه ليس لإسرائيل أن تستند إلى اتفاقية الاستئناف في ادعائهما وجود حق قائم لها في المرور من القناة ، لأن المقادمة الأساسية في المعاهدات الدولية ، أنها لا تتشاء اثراً قانونية إلا فيما بين الأطراف الموقعة عليهما ، وليس إسرائيل طرفاً في اتفاقية الاستئناف .

والقول بأن هناك نوعاً من المعاهدات الدولية يرتكب حقوقاً لغير الأطراف ، والقول الآخر بأن للأطراف أن يتوقفوا على منح حقوق للدول الأخرى على سبيل الاستقرار لصالحة الغير ، مما قولان داحضان في فقه القانون الدولي وفي تطبيقاته العملية ، وليس هذا مجال الإفاضة في التدليل على ذلك أو سرد المراجع المؤيدة له . وهي موجودة في أماكنها لن يزيد الإطلاع عليها . والخلاصة أن الدولة التي لا تكون طرفاً في المعاهدة المتعلقة بالملاحة في القناة البحرية ، لا تكتسب أي حق بمقتضى المعاهدة ، وز وجده لها قانوناً في الاستناد إليها لتبرير مطالباتها .

يقول ريتشارد باكستر أستاذ القانون الدولي في جامعة هارفارد الأمريكية : الدول غير الأطراف في المعاهدة الخاصة باستعمال القناة ، ينبغي أن لا تكتسب حقوقاً في ذلك الاستعمال .

ان تؤمن طرق الاتصال البرى بين اجزاء الوطن العربى ، وليس هذا المطلب ياقع أهمية او باقل مشروعية من مصلحة اسرائيل في قامين اتصالاتها البحرية بدول العالم عبر القناة .

ورب قائل ان انتهاء حالة الحرب سيكون من شأنه تعكين العرب من استعمال الطرق البرية الاسرائيلية دون حاجة الى اتفاق صريح ، بل ان اسرائيل ستربح بذلك تخفينا من حدة العزلة التي تعانيها في المنطقة . ولكن الذى اقول : يختلف عن ذلك ، فهو يتعلق بالحصول على حقوقاً قانوني في المرور ، لا يتوقف استمرار ممارسته على اراده اسرائيل او على هواها ، ويكون لذلك المرور طريق مرسوم . قائم الان او ينشأ خصيصاً لهذا الغرض مستقبلاً) يمر منه المواطنين العرب والتجارة العربية برا ، مثل مرور التجارة الاسرائيلية بحرا عبر القناة ، دون أن يعني ذلك بالضرورة امتداد التعامل أو التعاون بين الطرفين الى مجالات أخرى كما تمنى اسرائيل .

السماح لاسرائيل باستعمال القناة ، هو انشاء لحق جديد ، وليس الامر سواه في أى ميزان .

مرورهم مقابل مرورنا

لذلك اعتقد ان من المناسب ان تطالب كل من مصر وسوريا بمقابل من نوع الميزة التي ستحصل عليها اسرائيل من استعمال قنوات السويس . وهذا المطلب العربي الذى اقترحه . ينطوى هو الآخر على انشاء حق جديد مثل الحق الذى ستحصل عليه اسرائيل هنا ، وهو مثله يتعلق بالمرور .

ان قيام اسرائيل قد قطع طرق الاتصال البرى بين مصر وسوريا ومغربية ، وبخاصة بين مصر وسوريا والاردن ولبنان ومن ورائها بقية بلدان المشرق العربى ، فالمواطن المصرى والتجارة المصرية ، لا يستطيعان ان يصلا برا الى ما وراء الحدود المصرية فى سيناء وذلك لوجود اسرائيل وراء تلك الحدود بمثابة قاطع طريق ومن المهم لمير ولياقى الدول العربية ،